دخل في المقسم ما هو جزئي اخص مطلقا منه كما في تقسيم الكلي الى جزئياته بحسب الحمل والتحقق
فيما اذا كان حقيقيا وبحسب التعقل فيما اذا كان اعتباريا او جزء مباين له بحسب الحمل
واعم مطلقا منه بحسب التحقق على تقدير ومساو له على تقدير اخر كما في تقسيم الكل الى
اجزائه المخالفة له في الماهية او جزء موافق له في الماهية كما في تقسيم الكل الى اجزائه المتوافقة
له في الماهية ومعنى التنافي اي المعنى الالتزامي للمنع او للشرط الثاني المسمى بالمنع فقط
ان لا يذكر في التقسيم المذكور ما لم يدخل في المقسم ايضا فيه رفع مفهوم الايجاب الجزئي
يعني ان يترك فيه كل ما لم يدخل في المقسم علم فيما سبق من بيان ما هو المراد ومما دخل
ان المراد ما لم يدخل غير ما هو اخص مطلقا من المقسم بحسب التعقل للحمل والتحقق و
بحسب التعقل كما في تقسيم الكلي الى جزئياته في الحقيقي والثاني في الاعتباري او غير ما هو
جزء مباين للمقسم بحسب الحمل كما في تقسيم الكل الى اجزائه المخالفة له في الماهية او غير ما هو
جزء موافق له في الماهية كما في تقسيم الكل الى اجزائه المتوافقة له في الماهية ومن شرائط
ايضا اي ومن شرائط صحة تقسيم الكلي الى جزئياته او من شرائط صحة التقسيم مطلقا
تباين الاقسام ولو قال وتباين الاقسام بالعطف على المنع او على الجمع لكان اخصر
لكن فيه ما فيه قال في الحاشية التباين قسمان احدهما التباين في الواقع وهو ان
لا يتصادق الاقسام على شيء واحد وهذا في التقسيم الحقيقي والاخر التباين في العقل
وهو تباين مفهوم الاقسام في العقل بحيث لا يكون احدهما جزءا من الاخر ولا
تفصيلا وهذا في التقسيم الاعتباري ولا يضر تصادق الاقسام على شيء واحد
كتصادق مفهومات الكليات على الملون مما فظهر من هذه الحاشية ان الانسان والحيوان
الناطق ليسا بمتمايزين بحسب المفهوم وكذا الحيوان والانسان واما الناطق والضاحك
فهما متمايزان بحسب المفهوم وان لم يكونا متمايزين بحسب الصدق بل متساويين
بحسبه وكذا الضاحك بالقوة والضاحك بالفعل لتمايز القيدين بحسب المفهوم
وان كان الاول اعم مطلقا من الثاني بحسب الصدق وان تقسيم الكلي الى جزئياته
منقسم بالتقسيم الحقيقي على قسمين احدهما هو التقسيم الحقيقي وهو الذي يكون اقسام

مختلفة

مختلفة بالذات كتقسيم الحيوان الى الانسان والفرس والبغل وكتقسيم زيد مثلا الى
قائم وقاعد ومضطجع وعدم تصادق هذه الاقسام على شيء واحد في كل منهما ظاهر
والاخر التقسيم الاعتباري وهو الذي لا يكون اقسامه مختلفة بالذات بل يكون
مختلفة بالاعتبار كتقسيم الكلي الى الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام
ويتصادق مفهومات هذه الاقسام على الملون سيتبين لك تفصيل هذا البحث
وتقسيم الكل الى الاجزاء لا يكون الا تقسيما حقيقيا فلا بد من ان يكون اقسام
مختلفة بالذات كما قاله الاستاد في التقرير لكن فيه ما فيه فاعرف ولما كان التقسيم المطلق
منقسما على قسمين فكان ينبغي ان يجعل لبيان كل منهما فصلا مستقلا فجعل الفصل
الاول لبيان القسم الاول من التقسيم والفصل الخامس لبيان القسم الثاني منه ولما
كان النقض على كل منها بانتفاء احد الشروط الثلثة لصحته فكان ايضا ينبغي
ان يجعل لبيان النقض على كل من القسمين ثلثة فصول فجعل الفصل الثاني و
الثالث والرابع لبيان النقض على القسم الاول ولم يات لبيان النقض على القسم
الثاني شيئا من الفصول الثلثة حملا على المقايسة اذ الاول اصل بالنسبة
الى الثاني ولما كان جواب اكثر النقض مبنيا على اصل التحرير فكان ينبغي ان يجعل
لبيان معنى التحرير فصل مستقل فجعل السادس لبيان معنى التحرير هنا بجملة كان
ينبغي ان يذكر هذا الباب ستة فصول بلا ارتياب ولما كان تقسيم الكلي
الى جزئياته اصلا بالنسبة الى تقسيم الكل الى اجزائه قدم الفصل الموضوع لبيان
تعريفه وتقسيمه وما يتعلق به فقال فصل في بيان تعريف تقسيم الكلي
حقيقيا او اضافيا الى جزئياته حقيقية او اضافية وتقسيمه الى القسمين
وما يتعلق بكل منهما ولما كان بيان التعريف وما يتعلق به اصلا بالنسبة الى بيان
التقسيم وما يتعلق به قدم عليه فقال ومعناه اي ومعنى هذا التقسيم ولم يقل
وتعريفه او هو او غير ذلك مما هو المتعارف في امثاله اشارة الى جواز هذا التعبير
في مثله او تعيينا لنوع هذا التعريف في الجملة بانه تعريف حقيقي لا لفظي ثم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)